

هل يجوز تسديد ديون على فقير من أموال الزكاة

خالد المصلح

قل احدثهم ليس له وظيفة ويعول ستة ابناء وعليه مديونية بامر قضائي. فقامت بتسديد جزء من هذه المديونية عبر برنامج آآ البرنامج المبارك فرجت دون علم صاحب الدين ويعني لم نسلمه يدا بيد ولم احول في حسابه. هل يعد هذا المبلغ الذي ساهمت به من

[الزكاة - 00:00:00](#)

نعم اخراج الزكاة في وفاء الديون لا يلزم آآ ان آآ يقبضها المدين الغارم بل يجزئ ان يعطيها اه الدائن الذي يطلب الدين صاحب الدين يجوز ان يعطيه اياه عن اه يطلبه ولو - [00:00:26](#)

ولم يعلم المدين بذلك بمعنى لم يعلم عين فيه انه اوفى عنه فلان او القدر الذي اوفى به فدفعت منصة فرجت مما تبرأ به الذمة ويتحقق به المطلوب لا يلزم العلم وهذا في الحقيقة قد يكون اعظم اجرا من جهة تحقيق الاخلاص انه لا يرجو من احد - [00:00:46](#) جزاء ولا شكورا انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكر. انا اذا اعطيت شخص ولا يعرفني انا يعني لا انتظر منه افلا قولية ولا عملية فيكون هذا اعظم في اجري وادعى الى الاخلاص بخلاف لما اعطيه بيده سيقول جزاك الله خير وقد يكافئني بقول -

[00:01:16](#)

او او حفظ جميل او ما الى ذلك. لهذا تبرأ الذمة اخراج الزكاة بهذه الصورة في وفاء الديون اسأل الله آآ ان يقضي عنا دين الدنيا والاخرة وجعلنا من اسباب الخير وهذي المنصة آآ في الحقيقة - [00:01:36](#)

باب خير الحمد لله كبير اسأل الله تعالى ان يجزي القائمين عليها خيرا وان يجزي ولاة امرنا خيرا على تيسير مثل هذه السبل التي يدرك بها الناس مقاصدهم من اداء هذه الفرائض. اللهم لك الحمد - [00:01:56](#)